

صندوق التأمين الخاص بالعاملين
بهيئة المحطات المائية لتوليد الكهرباء
والمنتقلين الى هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة
والجهات التابعة لوزارة الكهرباء والطاقة
صندوق رقم ٥٠٧
info@hppea-fund.com



دعوة

السيد الاستاذ / ناجي شفيق

مدير عام صناديق التأمين الخاصة

بالهيئة العامة للرقابة المالية

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بالاحاطه بأنه تقرر انعقاد الجمعية العمومية الغير عادية لصندوق التأمين الخاص بالعاملين بهيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء والمنتقلين الى هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة والجهات التابعة لوزارة الكهرباء والطاقة المتجددة يوم الخميس الموافق ٢١ / ٥ / ٢٠٢٦ في تمام الساعة الحادية عشرة ظهرا وفي حالة - عدم اكتمال النصاب القانوني تعقد بعدها بساعة وذلك لعرض الاتي :-

١. الموافقة على الدراسة الاكتوارية التي تمت على المركز المالي للصندوق في ٢٠٢٥/١٢/٣١ وتعديل بنود النظام الاساسي للصندوق وفقا للدراسة .
٢. تعديل لائحة النظام الاساسي للصندوق وفقا لقانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ . ونرفق لسيادتكم الاتي :-
 - أصل محضر مجلس ادارة الصندوق على تعديل لائحة النظام الاساسي للصندوق طبقا للدراسة الاكتوارية على المركز المالي للصندوق في ٢٠٢٥/١٢/٣١ وفقا لأحكام قانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ .
 - صورة الدراسة الاكتوارية للصندوق على المركز المالي في ٢٠٢٥/١٢/٣١ .
 - صورة لائحة النظام الاساسي للصندوق وفقا لقانون التأمين الموحد رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ المزمع عرضها على الجمعية العمومية غير عادية .
 - الاعلان عن موعد انعقاد الجمعية العمومية الغير عادية لإقرار التعديلات على النظام الاساسي للصندوق .
 - جدول الاعمال .

وبشرفنا حضور ممثل هيئتك الموقرة جلسة الجمعية العمومية في تمام الساعة الحادية عشرة ظهرا في التاريخ المذكور بعلية بمقر الصندوق بالقطعة ١٥ مربع ١١ تقسيم ١١ ميلسا - امتداد حسن افلاطون - ارض الجولف - مدينة نصر

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس
مجلس الادارة

" محاسب / مدحت محمود السيد الشامي "



صندوق التامين الخاص بالعاملين

بهينة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء

والمنتقلين الى هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة

والجهات التابعة لوزارة الكهرباء والطاقة

صندوق رقم ٥٠٧

info@hpeea-fund.com

جدول الاعمال

للجمعية العمومية غير العادية

بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٢١

١. الموافقة على الدراسة الاكتوارية التي تمت على المركز المالى للصندوق فى ٢٠٢٥/١٢/٣١ وتعديل بنود النظام الاساسى للصندوق وفقا للدراسة .
٢. تعديل لائحة النظام الاساسى للصندوق وفقا لقانون التامين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ .

